

## التعليمات العامة للسلامة والصحة المهنية الخاصة بالمقاولين

مع عدم الإخلال بشروط ومواصفات العملية المذكورة بعالية، يجب على المقاول إتباع التعليمات الآتية:-

١. يتعهد المقاول باتباع اللوائح التي يخضع لها تنفيذ الأعمال موضوع هذا التعاقد وبصفة خاصة تعليمات السلامة والصحة المهنية وأن يقوم بتوفير جميع الأدوات والمهمات الوقائية اللازمة للعمل ولعماله وعلى نفقته الخاصة طبقا لما هو موضح بتصاريح العمل الصادرة من الإدارات المختصة.
٢. يجب على المقاول أن يوفر ويستخدم المهمات الوقائية اللازمة للعمل مكن الأحزمة والسقايل وخلافه طبقا للشروط الواردة بالعقد بشأن تنفيذ هذه الأعمال بشرط أن تتقرر صلاحية المهمات الوقائية المشار إليها كتابة من السلامة والصحة المهنية بالشركة وذلك قبل البدء في العمل واستخدامها على نفقة المقاول ويجوز للشركة أن توجرها له إذا استدعت الظروف ذلك عند توفرها بالشركة.
٣. الالتزام بنظام تصاريح الأعمال المعمول به بالشركة حيث يتم إستخراجها بمعرفة مشرف شركة العامرية مع إتباع تعليماته كاملة.
٤. الإلتزام بالمتطلبات الصادرة من هيئة الرقابة النووية والإشعاعية والتأكيد على عدم تخزين مواد مشعة بدون حراسة وبدون ترخيص من الجهات الحكومية المنظمة لذلك.
٥. لن يسمح لأي عامل مقاول بالدخول للموقع بدون مهمات الوقاية الشخصية المناسبة وسيتم إستبعاد أي فرد فورا لا يرتدي تلك المهمات طوال فترة العمل وفي حالة التكرار سيتم إسبعاده نهائيا.
٦. اتبع تعليمات مشرف شركة العامرية.
٧. يحظر التدخين إلا في الأماكن المسموح بها داخل الشركة.
٨. يحظر تشغيل التليفون المحمول داخل الشركة إلا في المكاتب وغرف التحكم.
٩. يحظر الدخول في المناطق المحظورة إلا مع تواجد مشرف من شركة العامرية.
١٠. يتم استخراج تصريح دخول مناطق محظورة عند الدخول بمركبة في الشوارع المغلقة بعد استخراج التصريح الخاص بذلك واعتماده من مدير المنطقة ومسئول الإدارة العامة للسلامة.
١١. يتم استخراج تصريح أعمال ساخنة قبل إجراء أي عمل ينتج عنه شرر أو حرارة.
١٢. يتم استخراج تصريح أعمال باردة قبل إجراء أي أعمال صيانة لا ينتج عنها شرر أو حرارة.
١٣. يتم استخراج تصريح دخول أوعية مغلقة قبل الدخول في أي حيز مغلق.
١٤. يتم استخراج تصريح تصوير إشعاعي قبل إجراء أي أعمال تصوير للحامات بالأشعة.
١٥. يتم استخراج تصريح حفر قبل إجراء أي عملية حفر مع تصريح العمل الساخن.
١٦. يتم استخراج تصريح عزل كهربائي قبل العمل على أي معدة كهربائية.
١٧. يتم استخراج تصريح أعمال رفع قبل العمل على أي أوناش متنقلة أو ثابتة أو أي معدة رفع أخرى.
١٨. الإلتزام بتنفيذ إجراء المقاولين المعمول به بالشركة بالتنسيق مع مشرف شركة العامرية مع إتباع تعليماته كاملة لكل عملية.
١٩. لإدارة السلامة الحق في سحب تصريح العمل وإيقاف الأعمال إذا لزم الأمر.



٢٠. عند دخول مركبة داخل الشركة لأول مرة يتم استخراج تصريح دخول مركبة لمدة محددة مع تحديد مسار السير الآمن لهذه المركبة بعد معاينتها من قبل قطاع النقل/الديزل ويتم إعتماده من الإدارة العامة للسلامة والصحة المهنية وتحت اشراف مسنول شركة العامرية ولا يصرح بدخول السيارات التي تعمل بالبنزين ويتم اعتماده من مسنول الإدارة العامة للسلامة .
٢١. سرعة المركبات داخل الشركة لا تزيد عن ٢٥ كم / ساعة مع مراعاة الوقوف تماما في التقاطعات وتجنب المناورة بالرجوع للخلف.
٢٢. يجب علي سائق السيارة النصف نقل البيك أب أن يكون حاصلًا علي رخصة قيادة مهنية.
٢٣. في حالة الحريق يتم مغادرة مكان العمل فورًا والرجوع إلي المشرف المسنول عن العملية .
٢٤. في حالة حدوث تسريب لمادة كيميائية أو الإحساس بوجود رائحة غير طبيعية يتم فورًا مغادرة المكان وكذلك طلب مشرف العامرية المسنول عن العملية.
٢٥. في حالة الإخلاء للموقع المتواجد فيه يتم إتباع تعليمات السيد مدير المنطقة المتواجد بها .
٢٦. في حالة الإصابة للمقاول أو العمالة التابعة له أو الاحتياج للخدمات الطبية يتم الرجوع إلي عيادة الشركة ت : ( ٢٤٤٤ ) .
٢٧. يلتزم المقاول وعلي نفقته الخاصة بتواجد مسنول عن السلامة داخل موقع العامرية طوال فترة عمل المقاول في الأعمال المسندة إليه.
٢٨. علي المقاول قبل البدء في التنفيذ التوجه مع الإدارة المشرفة عن الاعمال الي الإدارة العامة للسلامة وعقد اجتماع سلامة مبدئي للتنسيق حول متطلبات السلامة للسيطرة علي المخاطر المتعلقة بالاعمال المسندة اليه.
٢٩. المقاول مسنول مسنولية كاملة عن تأمين العاملين التابعين له.
٣٠. المخلفات الناتجة من أي عملية يتم التنسيق مع الإدارة العامة لشئون البيئة للتخلص منها .
٣١. سيتم عمل تدريب أولي لجميع الأفراد التابعين للمقاول قبل بدء العمل ولمرة واحدة .
٣٢. توفير شرائط تحذيرية مناسبة أو حواجز معدنية لمواقع الأعمال الخطرة.
٣٣. في حالة مخالفة المقاول او احد افراده أو تابعيه لتعليمات السلامة والصحة المهنية والبيئة المقررة من جانب الشركة سيتم تطبيق الغرامات المبينة بالجدول المرفقة بالتعليمات المشار اليها ويجوز للشركة في حالة تكرار المخالفة وفقا لحجم المخالفة وطبيعتها وتأثيرها ونتائجها فسخ التعاقد مع المقاول واتخاذ الإجراءات القانونية قبله مع حق الشركة في الرجوع عليه بتغطية أية خسائر من أي نوع نتيجة المخالفة
٣٤. المقاول مسنول عن توصيل وإبلاغ جميع التعليمات السابقة للعاملين التابعين له .
٣٥. يعتبر هذا التعهد ملحقا بالتعاقد ومكملا له وجزءا لا يتجزأ منه.